

Distr.
GENERAL

اتفاقية حقوق الطفل



CRC/C/15/Add.6
18 February 1993
ARABIC
Original : ENGLISH

لجنة حقوق الطفل

الدورة الثالثة

النظر في التقارير المقدمة من الدول الاطراف بموجب المادة ٤٤ من الاتفاقية

الملاحظات الاولى للجنة حقوق الطفل: السودان *

١ - بدأت اللجنة في النظر في تقرير السودان الاولي (CRC/C/3/Add.3) في جلساتها ٦٩ و٧٠ و٧١ (SR.69 إلى SR.71) المعقودة في ٢٦ و٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ . ونظرا إلى تعقد الحالة والمشاكل التي يواجهها الاطفال في السودان ، قررت اللجنة أن تواصل النظر في تقرير السودان الاولي في دورتها الرابعة المقرر عقدها في الفترة من ٢٠ أيلول/سبتمبر إلى ٨ تشرين الاول/أكتوبر ١٩٩٣ . وفي هذا الصدد ، رجت اللجنة من الدولة الطرف أن تزودها بإجابات خطية عن أسئلة ظلت بسبب ضيق الوقت دون إجابة . وبالمثل ، رجت اللجنة من الدولة الطرف أن تزودها بمعلومات إضافية ، وفقا للمادة ٦٩ من نظامها الداخلي المؤقت وللفقرة ٤ من المادة ٤٤ من الاتفاقية ، عن مجالات خاصة حددتها اللجنة وتدعو إلى القلق وعن نتائج أي مسح يكون قد أُجري في الالوة الاخيرة . وأومت اللجنة بأن تُقدّم المعلومات المطلوبة إليها بحلول ١٥ أيار/مايو ١٩٩٣ .

الف - مقدمة

٢ - تعرب اللجنة عن ارتياحها لتصديق الدولة الطرف المبكر على الاتفاقية دون أي تحفظات ولتقديمها تقريرها الاولي في حينه . بيد أنها تشعر بأن الامر يتطلب ، في ضوء

* اعتُمت في الجلسة ٧٣ المعقودة في ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ .

المبادئ التوجيهية المعتمدة ، تقديم معلومات أخرى تتعلق ، في جملة أمور ، بتدابير الحماية الخاصة وبالسياسات والاستراتيجيات اللازمة لبلوغ الهدفين المتمثلين في الرعاية المحية والتعليم .

باء - الجوانب الايجابية

٣ - ترحب اللجنة بالتعليقات المقدمة من الدولة الطرف بشأن حسنات إقامة حوار بقاء ومفيد مع اللجنة وبشأن الدور الايجابي الذي ينبغي للجنة أن تقوم به ، في هذا المدد ، في تقديم المشورة والمساعدة إلى الدولة الطرف بشأن كيفية تنفيذ الاتفاقية .

٤ - وتحيط اللجنة علما بالبيان الذي أدلى به وفد السودان ومفاده أن الاتفاقية قد أدرجت في التشريع الوطني . وتلاحظ اللجنة أيضا الاستعداد الذي أبدته حكومة السودان لأن تضع في الحسبان توصيات اللجنة الرامية إلى إعادة النظر في التشريع القائم من أجل جعله متفقا مع الاتفاقية وإلى تغيير المواقف من الممارسات التقليدية الضارة بصحة الاطفال ، بما في ذلك تشويه الاعضاء التناسلية للنساء .

٥ - وبالإضافة إلى ذلك ، تحيط اللجنة علما بقرار حكومة السودان بأن تتيح في وثيقة واحدة تُوزع على الجمهور كلا من تقرير السودان المقدم إلى لجنة حقوق الطفل ونتائج الحوار مع هذه اللجنة .

جيم - العوامل والمعوقات التي تعوق تنفيذ الاتفاقية

٦ - تحيط اللجنة علما بالمشاكل التي أعاق تنفيذ الاتفاقية في الدولة الطرف . وهي تشمل: الحرب الاهلية ، وتدابير التكيف الهيكلي ، وعدم كفاية الهياكل الاساسية ، والتحرر ، والجفاف ، والمجاعة .

دال - مواضع القلق الرئيسية

٧ - تلاحظ اللجنة عدم توافق مجالات معينة من التشريع الوطني مع أحكام ومبادئ الاتفاقية ، بما في ذلك عقوبة الجلد .

٨ - وتلاحظ اللجنة مع القلق مشاكل وضع المادة ٤ من الاتفاقية موضع التنفيذ نظرا إلى أنها تتمثل بمسائل التعاون الدولي من أجل تيسير تنفيذ الاتفاقية .

٩ - وتعرب اللجنة عن قلقها إزاء آثار النزاع المسلح على الاطفال ، بما في ذلك توفير المساعدة والاعاشة الانسانية وحماية الاطفال في حالات النزاع المسلح . ففي حالات الطوارئ ، ينبغي لجميع الاطراف المعنية أن تفعل كل ما بوسعها لتيسير المساعدة الانسانية بغية حماية حياة الاطفال .

١٠ - ويساور اللجنة القلق إزاء حالة الاطفال النازحين داخليا والاطفال اللاجئين والاطفال المهملين .

١١ - وبالإضافة إلى ذلك ، تعرب اللجنة عن قلقها إزاء قضيتي المسؤولية الجنائية وإقامة العدل في مجال الاحداث .

١٢ - وتعرب اللجنة عن قلقها أيضا إزاء قضيتي السخرة والرق .

١٣ - وتطلب اللجنة معلومات إضافية عن أوجه القلق هذه وأوجه القلق الأخرى التي أُشيرت أثناء حوارها مع الوفد وتطلب إيضاحات بشأن تعريف الطفل ، وحالة الاطفال المعوقين ، وإمكانية حصول الاطفال على التعليم .

- - - - -